

"تعميم"

الموضوع: الإعلان عن المنتجات أو الدارسات في وسائل الإعلام أو من خلال مشاهير التواصل الاجتماعي

رقم: ٦٦٢٢/ع تاريخ: ١٤٤٢/٠٣/٠٥ هـ

السادة منشآت المستحضرات الصيدلانية والعشبية والبيطرية ووكلائها
السادة منشآت الأجهزة والمنتجات الطبية
المحترمين
المحترمين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

استناداً إلى المادة الخامسة من نظام الهيئة العامة للغذاء والدواء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦) وتاريخ ١٤٢٨/١/٢٥ هـ ، وما جاء ذكره في الفقرة الخامسة من المهمات التنظيمية بأن تقوم الهيئة "بوضع الضوابط والإجراءات التي تنظم عمليات فحص المنتجات الغذائية والدوائية، والمواد الخام التي تدخل في صناعتها، والأجهزة الطبية، وكل ماله علاقة بمجال عمل الهيئة، والإعلان عن هذه المنتجات واستيرادها وتصديرها، وتسجيل الأدوية، وأعمال الرقابة والتفتيش على الأسواق والمحلات التجارية والمستودعات الخاصة بهذه المنتجات، وذلك بالتعاون والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة".

عليه نود التأكيد على وجوب الحصول على موافقة الهيئة لأي إعلان أو دعاية عن منتج أو مستحضر أو دراسة يتم الإعلان عنها في أي من وسائل الإعلام أو من خلال مشاهير التواصل الاجتماعي سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر وفقاً لأنظمة الهيئة ولوائحها التنفيذية والاشتراطات والأدلة الإرشادية ذات العلاقة والمنشورة على موقع الهيئة الإلكتروني.

علماً بأنه في حال رصدت الهيئة مخالفة لما ذكر أعلاه فسيتم اتخاذ الإجراءات النظامية تجاه المخالفين وذلك حسب ما نصت عليه الأنظمة والتي قد تتطلب الرفع للنيابة العامة لتطبيق العقوبات المناسبة.

شاكرين ومقدرين تعاونكم ،،،